

تقرير مراجع الحسابات المستقل عن تقرير المصلحة الشخصية لأعضاء مجلس الإدارة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة وفقاً لأحكام المادة (٧١) من نظام الشركات

إلى السادة المساهمين المحترمين
شركة مصنع مياه الجوف الصحية
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعودية

مقدمة

بصفقتنا مراجعي حسابات شركة مصنع مياه الجوف الصحية ("الشركة")، فقد قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود فيما يتعلق بالتبليغ المرفق عن المصلحة الشخصية لأعضاء مجلس الإدارة للأعمال والعقود عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م، والخاصة بشركة مصنع مياه الجوف الصحية والمعد من قبل رئيس مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية للشركة عن المعاملات والعقود التي يكون لدى عضو مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها وفقاً للمعايير المطبقة المذكورة أدناه لكي تتماشى مع متطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات ("التبليغ").

الموضوع

إن موضوع ارتباط التأكيد المحدود لدينا هو التبليغ المعد من قبل إدارة الشركة المعتمد من رئيس مجلس الإدارة كما هو مرفق بهذا التقرير والمقدم لنا.

المعايير

إن المعايير المطبقة هي وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات والصادر عن وزارة التجارة والاستثمار (٢٠١٥ هـ) والتي تنص على الشركة أن تعلن عن تلك المصالح لاعتمادها من قبل الجمعية العامة العادية للشركة ويجب على عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس بتلك المصالح ولا يجوز له التصويت في المجلس للموافقة على تلك المعاملات أو العقود وإن يقوم رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة العادية بأية معاملات أو عقود التي يكون لدى عضو مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.

مسؤولية الإدارة

إن إدارة الشركة مسؤولة عن اعداد التبليغ بما يتماشى مع المعايير والتأكد من اكتمالها. تتضمن هذه المسؤولية أيضاً، تصميم وتنفيذ والحفاظ على نظام الرقابة الداخلية المتعلق بإعداد التبليغ بشكل خالي من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

إن على عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس بما له من مصلحة مباشرة وغير مباشرة في الأعمال والعقود الذي تم لحساب الشركة.

استقلالنا ورقابتنا للجودة

لقد التزمنا بمتطلبات الاستقلالية لقواعد السلوك المهني والأخلاقي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمتطلبات الأخلاقية ذات العلاقة بارتباط التأكيد المحدود لدينا والمتطلبات المهنية الأخرى والمعتمدة في المملكة العربية السعودية التي تتضمن الاستقلالية ومتطلبات أخرى قائمة على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والتأهيل المهني والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

يطبق مكتبنا المعيار الدولي لرقابة الجودة رقم (١) المعتمد في المملكة العربية السعودية، وبناء عليه يحتفظ بنظام شامل لرقابة الجودة الذي يتضمن قواعد سلوك وأداب المهنية بما في ذلك الاستقلال التفصيلي التي تأسست عن المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسلوك المهني والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية التي تنطبق.

تقرير مراجع الحسابات المستقل عن تقرير المصلحة الشخصية لأعضاء مجلس الإدارة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة وفقاً لأحكام المادة (٧١) من نظام الشركات (تتمة)

مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي تكوين استنتاج التأكيد المحدود حول التبليغ استناداً إلى الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المحدود وفقاً لمعيار ارتباط التأكيد الدولي ٣٠٠٠ (المعدل)، "ارتباطات التأكيد بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" والمعتمد في المملكة العربية السعودية، والذي يتطلب منا تخطيط وتنفيذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد من أنه لم ينم إلى علمنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم بالمتطلبات المتعلقة بالمادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م. تخضع الإجراءات التي يتم القيام بها على حكمنا، والذي يتضمن تقويم المخاطر مثل إخفاق الأنظمة والضوابط والرقابة، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ. وعند القيام بهذا التقويم للمخاطر، فإننا نأخذ بعين الاعتبار الرقابة الداخلية المتعلقة بالتزام الشركة بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ. تضمنت إجراءاتنا القيام بفحص اختباري للأدلة المريدة للأنظمة والرقابة فيما يتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات. باعتبارنا أن الأدلة التي حصلنا عليها تعد كافية وملائمة لتوفير أساس لتكوين استنتاجنا للتأكيد المحدود.

ملخص العمل المنجز

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود على التزام الشركة بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ:

- الحصول على التبليغ ومراجعته وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات.
- مطابقة المعاملات المتضمنة في التبليغ مع سجلات ودفاتر الشركة.
- التحقق من طبيعة العلاقة بين مجلس إدارة الشركة والشركات التي لها علاقة معهم.
- التحقق من أن المعاملات المبلغ عنها في التبليغ قد تمت وفقاً للسياسات والإجراءات المعتمدة في الشركة.

قيود ملازمة

تخضع إجراءاتنا الخاصة بالأنظمة والرقابة التي تتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات القيود ملازمة، وعليه فقد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها، علاوة على ذلك، لا يجوز الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل لمدى فعالية الأنظمة والرقابة ضد أنشطة الغش والتواطؤ، خاصة من طرف أولئك الذين يعملون في مناصب ذات سلطة أو ثقة.

يعد ارتباط التأكيد المحدود أقل بشكل جوهري في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول بموجب معيار ارتباط التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل) المعتمد في المملكة العربية السعودية. ونتيجة لذلك، كانت طبيعة وتوقيت ومدى الإجراءات المبينة أعلاه لجمع الأدلة الكافية الملائمة محدودة بشكل معتمد بتلك المتعلقة التأكيد المعقول، وبالتالي تم الحصول على أقل من التأكيد من خلال ارتباط التأكيد المحدود بالمقارنة مع ارتباط التأكيد المعقول.

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال مراجعة أو فحص تم القيام بها للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وعليه فأنا لا نبدي رأي أو فحص يتعلق بكفاية الأنظمة والضوابط. يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالتبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م، ولا يجب أن يعتقد بأنه يقدم تأكيداً لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد يطرأ تغيير على الأنظمة والرقابة يمكن أن يؤثر على صحة استنتاجنا.

استنتاج التأكيد المحدود

استناداً إلى الأعمال المبينة في هذا التقرير، لم يصل إلى علمنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم من جميع النواحي المادية بالمتطلبات المعتمدة للمادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد التبليغ المرفق للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م.

تقرير مراجع الحسابات المستقل عن تقرير المصلحة الشخصية لأعضاء مجلس الإدارة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة وفقاً لأحكام المادة (٧١) من نظام الشركات (تتمة)

تقييد الاستخدام

تم إعداد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناء على طلب من إدارة الشركة فقط وذلك لمساعدة الشركة ورئيس مجلس إدارة الشركة للوفاء بالتزاماتها للتقرير إلى الجمعية العامة العادية للشركة بموجب المادة (٧١) من نظام الشركات. لا يجوز استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه إلى أي أطراف أخرى، أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه دون الحصول على موافقتنا المسبقة لأي أطراف أخرى غير الجمعية العامة العادية للشركة ومجلس إدارة الشركة.

عن الخراشي وشركاه


 سليمان عبد الله الخراشي
 ترخيص رقم (٩١)
 صندوق بريد ٨٣٠٦
 الرياض ١١٤٨٢



الرياض في:

التاريخ: ٣١ يوليو ٢٠٢٢م

الموافق: ٢ محرم ١٤٤٤هـ